[221] وأبو الحسن علي بن محمد بن ابراهيم الرازي المعروف بعلان (1)، بل وثقة الاسلام الكليني كما في التهذيب في باب الزيادات بعد باب الصلاة (2)، وفي آخر باب الطواف ايضا (3)، وفي الكافي في آخر باب الخواتيم: سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى (4)، والسند الذي قبله: عدة من اصحابنا عن احمد ابن محمد بن خالد - إلى آخره -، وهكذا إلى ثلاثة احاديث ليس في سندها سهل، فيظهر منه انه رواه عنه بلا واسطة. وفي باب حد حفر القبر واللحد والشق اوله: سهل بن زياد، قال: روى اصحابنا ان حد القبر إلى الترقوة، وقال بعضهم: إلى الثدي، وقال بعضهم: قامة الرجل حتى يمد الثوب على رأس من في القبر، واما اللحد فبقدر ما يمكن الجلوس، قال: ولما حضر علي بن الحسين (عليهما السلام) الوفاة، الخبر (5). وفيه: سهل عن بعض اصحابه عن ابي همام... الى آخره (6)، ويظهر منه مضافا إلى روايته عنه غاية اعتماده عليه، ولا يخفى ان الطبقة لا تنافي

_____ عاما حيث توفى سنة 343 ه وهو من مشايخ الصدوق المتوفى سنة 385 ه، ومن البعيد ان يكون قد ادرك ممن ذكر في اصحاب الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام وهو سهل بن زياد. اما رواية محمد بن الحسن مطلقا، عن سهل بن زياد كما في التهذيب 1: 80 / 206 والاستبصار 1: 69 / 211، والكافي 1: 20 / 26 و 3: 27 / 9، 28 / 5، 50 / 3 فالمقصود منه هو محمد بن الحسن الصفار شيخ ابن الوليد كما حققناه، فلاحظ. _____ (1) الكا في 3: 28 / 4. (2) تهذيب الاحكام 3: 206 / 491. (3) تهذيب الاحكام 5: 134 / 442. (4) الكافي 6: 470 / 17. (5) الكافي 3: 165 / 1. (6) الكافي 3: 166 / 2 (*).

_____